

- ١٠٥ -

أو لغير هذا من الأسباب التي تستحق بها ، ولا يصح أن يقوم الأغنياء بإعطائها لهم بأنفسهم ، حتى لا يكون فيها من أو شبهه من الأغنياء ، ولا يكون فيها غضاضة على من يأخذها منهم .

فتمصيل الزكاة وتوزيعها من شأن الحكومات لا من شأن الأفراد ، وعلى هذا جرى العمل في عهد النبي ﷺ ، وفي عهد أبي بكر وعمر رضي الله عنهما . لأن الزكاة كانت في عهدهم أهم مورد للمال في الدولة ، وكانت الدولة لا تستغنى عنها في القيام بمصالحها . فلما كان عهد عثمان رضي الله عنه فاض مال النبي و مال الغنائم حتى امتلأت بهما خزائن الدولة ، فصارت في غير حاجة إلى القيام بتحصيل الزكاة ، فتخلت عن تحصيلها للأفراد ، وتركتم لهم أمر توزيعها على من بقي في حاجة إليها من الفقراء والمساكين ، وكانوا من الندرة بحيث كانوا لا يجدون أحيانا من يوزعونها عليهم ، وجرى العمل بهذا بعد عثمان إلى عهدنا الحاضر ، وكانهم رأوا أن الزكاة محض عبادة فتكون من شأن الأفراد لا من شأن الحكومات ، والحق أن الزكاة فيها معنى الضريبة والخراج أيضاً ، فتكون من شأن الحكومات لا من شأن الأفراد ، وهذا إلى ما في قيام الحكومات بها من حفظ كرامته مستحقيها كما سبق .

و أما المؤلفة قلوبهم فهم حديثو العهد بالإسلام ، فيعطون من